

# عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 11- أحكام الجدات

عبدالرحمن العجلان

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله تعالى

احكام الجدات احكام الجدات حكم ميراث الجدة والجدات متعددت - 00:00:00

من قبل الام امهاتها وابائها وجدات من قبل الاب امهاته وجد واباءه ولكن ليس كل جدة ترث. لا يرث من الجدات ان ام الام وان علت

وام الاب وان علت - 00:00:41

وام ابي الاب يعني ام الجد وان علت هذه الام وهذه الجدات اللاتي يرثن واما ام ابي الام فانها لا ترث وام ابي الجد لا ترث وانما الذي

يرث ام الام - 00:01:25

وام الاب وام الجد وان علونا بمحض الاناث وان علونا بمحض الاناث هذه الجدات اللاتي يرثن لانهن يدين في وارث تؤم الام تدلي

بالام وام الاب تدلي بالاب وام ابي الاب - 00:02:04

بالجد ولا ترثوا ام بين اثنيين جدة عدلت باب بذكر بين النفائين كام ابي الام ولا ترثوا جدة عدلت باب اعلى من الجد. نعم كم يرث

من الجدة وما الحكم اذا تساوين في الدرجة - 00:02:47

ممثل لتساويهن يرث عندنا ثلاث جدات وهن ام الاب وام ابي الاب وام الام واذا تساوين في الدرجة اقتسمنا السدس بالسوية. اذا

تساوين في الدرجة بالنسبة للميت اقتسمنا السدس بالسوية - 00:03:31

كيف تساويهن ام هذي واحدة هذي الثانية ابي اب هذي الثالثة هؤلاء الثلاث متساويات امام اب ام ابي اب. درجتين واحدة بخلاف

ما اذا صارت ام ام وام اب وام ابي اب - 00:04:05

فهذه المتساويات؟ لا كم المتساوي منهن اثنتان والثالثة اعلى منهن فلا ترث معهن ام الام وام الاب متساويات وام ابي الاب يعني ام

الجد اعلى منهم فلا ترث معهن ام - 00:04:58

ام ام وام اب وام ابي اب سلام. من يرث منهن وام اب وام ابي اب. يرث منهن واحدة وهي ام الاب لانها مقدمة عليهم وام ام هذه

اعلى فلا ترث. ام ام - 00:05:25

وام ام اب وام ابي اب. من يرث منهن واحدة وهي ام الام ويسقط البقية فاذا تساوين بالنسبة للميت كنا في درجة واحدة اخذنا

السدس بينهم بالسوية واذا كانت احدهن اقرب فان القربى تسقط البعد - 00:06:01

نعم مثاله ثلاث جدات ام ام وام اب وام ابي اب فالمسألة من ستة للجدات السدس بينهم اثلاثا والباقي للعم. ما الحكم اذا اجتمع

شدة مدلية بقرابتين مع جدة مدلية بقرابة - 00:06:37

نعم قد تكون الجدة مدلية بقرابتين لان القرابات اللي عندنا الان التي تدلي بها الجدة الوارثة من هي ثلاث قرابات الام والاب من

جهتين عمو الاب وام ابي الاب يعني يدلي بالام - 00:07:09

جدة واحدة ويدلي بالاب جدتان قد تكون الجدة الواحدة جدة من جهة الاب ومن جهة الام والجدة الثالثة من جهة واحدة نعم كيف

يتصور ذلك؟ سهل اذا تزوج رجل بنت خالته - 00:07:45

اذا تزوج رجل بنت خالته فجدته ام امة هي ام ام ابيه الولد الناتج عنهما اذا تزوج رجل بنت خالته فنتج منهما ولد فمات هذا الولد

وورثته الجدة العليا تروثا ثلثي السدس - 00:08:23

وهناك يكون جدة الثالثة تروث الباقي يعني تدلي بقرابتين تدلي بالام وتدلي بالاب فيكون لها قرابتان وتأخذ ثلثي السدس وامثلة ذلك كثير وواضحة اذا تزوج رجل بنت خالته او تزوج رجل بنت عمته - 00:09:05

فولدهما ولد الزوجين تكون الجدة العليا جدة له من جهتين. من جهة الاب ومن جهة الام فمثلا حفصة عندها من الاولاد علي وعائشة علي انجب ولد اسمه ناصر وعائشة انجبت بنت - 00:09:41

اسمها نصره فولد من ناصر ونصره سعد ماذا تكون حفصة بالنسبة له الجدة تكون ام ابي ابيه ابوه سعد وجده علي وهذه ام علي وتقول ام امه لانه هو ابن لنصره - 00:10:22

ونصره بنت لعائشة وعائشة بنت لحفصة ثم تأتي جدة الثالثة اخرى تدلي بناصر الذي هو الاب ام الاب ام فنعصر كما عرفنا ابن لعلي وابن لهند امها فاطمة فاذا - 00:10:53

مات سعد ولم يوجد له سوى الجدة فاطمة وحفصة اخذت حفصة ثلثين السدس لكونها ادلت جده علي وادلت بجده عائشة وفاطمة تدلي هند التي هي ام ابيه تأخذ ثلث السدس - 00:11:31

انا كتبتها بهذا هذه الوريقات ممكن تناولها وكتابة الجدول فيها هذا تزوج بنت عمته المثل الاخر تزوج بنت خالته حفصة انجبت عائشة وسعاد اختان عائشة انجبت عبد الله وسعاد انجبت داعت - 00:11:59

فتزوج عبدالله دعت بنتها خالته سعد ونتج منهما ولد اسمه علي علي نسبته لحفصة الاولى هي ام امه امه يؤم داعد هي ام سعد وسعاد ام داد التي هي ام علي - 00:12:45

وهي تكون ام ام ابيه لانها حفصة ام عائشة وعائشة ام عبد الله وعبدالله والد علي ثم لعبد الله مثلا جدة اخرى هي ام ابيه لان حفصة ام امه - 00:13:16

وام وابوه محمد وامه هند فهذه هذه وحفصة بالنسبة لعلي تكون حفصة ام امه وام ام ابيه وتكون هند ام ابيه ما الحكم اذا اجتمع جدة مدلية بقرابتين مع جدة مدلية بقرابة - 00:13:39

اذا ادلت الجدة بقرابتين ورثت ثلثا السدس ثلثي السدس يعني اخذت ثلثي السدس اذكر من من يسقط الجدة وهل الاب والجد يسقطان الجدة المدلية بهما؟ من الذي يسقط الجدة؟ يسقطها شخص واحد - 00:14:08

واحد وهو الام عندنا قاعدة في الفرائض من ادلى بواسطة حجبته تلك بواسطة الا ولد الام وام الاب وام ابي الاب ام الام تسقطها الام لكن ام الاب وام ابي الاب - 00:14:39

هي ادلت بالاب وادلت ابي الاب فلا يسقطانها. الجدة لا يسقطها الا الام وكذا كل جدة قريى تسقط الجدة البعيدة. نعم هذا في كل شيء القريب يسقط البعيد. فالاب يسقط الجد. والجد يسقط ابي الجد. وابو الجد يسقط جد الجد. وهكذا - 00:15:13

سواء كانت من جهة الام او من جهة الاب خلافا للمالكية والشافعية فان عندهم القريبى من جهة الام تسقط البعد من جهة الاب لا العكس المالكية والشافعية يقولون الجدة القريبى - 00:15:40

تسقط الجدة البعدا الا اذا كانت القريبى من جهة الاب والبعد من جهة الام فان القريبى من جهة الاب لا تسقط البعد من جهة الام لما يرحمكم الله قالوا نعم - 00:16:05

لان الجدة من حيث هي ورثت بالامومة ورثت بالامومة عندنا ام ام ثالثة ثلاث وعندنا ام اب قالوا ام الام وان كانت بالدرجة الثالثة فهي من القوة بحيث لا تسقطها ام الاب وان كانت اقرب منها - 00:16:31

لان هذي مع امومة كاملة امام ام ما تغير ما تنقلب الى اب بخلاف ام الاب جاءت من جهة الابوة والاصل ميراث الامومة الجدة من جهة الامومة. فهذه معها الاصل ومعها القوة - 00:17:12

فلا نسقطها بام الاب. وانما نسقط ام الاب بها اذا كانت انزل منها اذا كانت ام الام انزل من ام الاب اسقطتها لان تلك ضعيفة فتسقطها ام الام للقوة اذا تساوت معها شاركتها - 00:17:34

لكن اذا كانت ام الام اقرب اسقطت ام الاب واذا كانت ام الاب اقرب قالوا لا تسقط ام الام. لان ام الام معها القوة والامومة نعم وعندنا عند الحنابلة ان كل جدة قريى تسقط البعد من اي جهة - [00:18:01](#)

وهذا اقرب الى النفق. حيث ان كل قريب يسقط البعيد. فالاخ يسقط ابن الاخ يسقط ابن ابن الاخ ابن العم يسقط ابن ابن العم وهكذا الاب يسقط الجد. والجد يسقط اب الجد. وابو الجد يسقط جد الجد. وهكذا - [00:18:26](#)

ام الام تسقط ام الجد مثلا ام الام تسقط ام ابي الام يا ام ابي الام هذه لا ميراث لها اصلا. لانها من ذوي الارحام لانها ام لانها جدة ادلت بذكر بين اثنيين هي احدهما - [00:18:53](#)

فقالوا في الجدات الحنابلة كل جدة قريى تسقط الجدة البعدا اربع مرات ابي اب كم؟ ثلاث درجات ايها تعرف عندنا ترث ام ابي الاب لكونها اقرب وتسقط ام الام الدرجة الرابعة - [00:19:20](#)

عند المالكية والشافعية قالوا لا هذه معها قوة الامومة وتتساوى مع من هي اقرب منها لكن اذا كان العكس ام ام ثلاث درجات ام ام هذي اب اربع درجات ايها تسقط الاخرى؟ هذي ام الام - [00:20:01](#)

تسقط ام ابي الاب المرتفعة. القاعدة عندنا عند الحنابلة مطردة كل قريى تسقط بعدا والمتساويات يشتركن عند المالكية والشافعية يقولون القريى من جهة الام تسقط البعد من جهة الاب والبعد - [00:20:31](#)

من جهة الام لا تسقطها القريى من جهة الاب وعرفنا انه يرث من جهة الام جدة واحدة ويرث من جهة الاب جدتان واما الاب والجد فلا يسقطان الجدة المذرية بهما عندنا خلافا خلافا للائمة الثلاثة - [00:21:02](#)

الائمة الثلاثة يقولون ام الاب وام الجد لا ترثوا معهما يقولون من ادلى بواسطة حجبته تلك بواسطة نحن نقول هي ادلت صحيح. هي ادلت بالاب او ادلت بالجد لكنها ما اخذت الميراث - [00:21:31](#)

من جهته وانما اخذته من جهة الامومة وعندنا مثال لهذا متفق عليه في نص القرآن وهو ولد الام الاخ لام من ابن ادلى بالام ويرث معها ولا تحجبه ولا احد يستطيع يقول ان الام تحجب الاخ لام لانه منصوص عليه في كتاب الله جل وعلا. فنحن نقيس - [00:21:57](#)

ميراث الجدة من قبل الاب والجدة من قبل الاب الاب مع الاب ومع ابي الاب بولد الام المنصوص عليه في كتاب الله لان ولد الام وورث بالاخوة ولم يرث بالامومة - [00:22:29](#)

فام ابي اب وام قبل وام ام الاب ورثنا بالامومة والجدود من جهة الجدة من جهة الام فلا يسقطهما ابنيهما ما هي الجدة الفاسدة؟ السؤال هذا اذكر من يسقط الجدة - [00:22:50](#)

وهل الاب والجد يسقطان الجدة المدلية بهما الجدة لا يسقطها الا الام وكذا كل جدة قريى تسقط الجدة البعيدة سواء كانت من جهة الام او من جهة الاب خلافا للمالكية والشافعية - [00:23:24](#)

فان عندهم القريى من جهة الام تسقط البعد من جهة الاب لا العكس واما الاب والجد فلا يسقطان الجدة المدلية بهما عندنا خلافا للائمة الثلاثة ما هي الجدة الفاسدة؟ هناك جدة قريبة - [00:23:49](#)

من الميت وتسمى جدة فاسدة يعني لا ترث من هي؟ نعم الجدة الفاسدة هي المدلية بذكر بين اثنيين كام ابي ام بذكر بين اثنيين يعني ام اب ام ام الجد من جهة الام - [00:24:13](#)

هذه لا ترث لانها من ذوي الارحام لان من تدلي به لا يرث فهي من باب اولى لان ابو الام هل يرث ابو الام لا يرث ليس من اصحاب الفروض ولا العصبه - [00:24:47](#)

فلا يرث اب الام فكذلك امه من باب اولى. نعم امثلة ثلاث جدات ام ام وام اب وام ابي اب وعن المسألة من ستة بالجدتين ام الام وام الاب السدس بينهن بالسوية لانهن متساويات - [00:25:02](#)

الدرجة ام ام وام اب متساويات وام ابي اب اعلى منهن فلا ترثوا معهن نعم والباقي للعم مثال اخر. مثال اخر ثلاث جدات امام ام ام ام الجدة من قبل الام. نعم. وام ام اب. وام ام اب. ثلاثة. نعم - [00:25:32](#)

وام ابي واب. وام ابي اب يعني ام الجد ام الجدة من قبل الام وام الجدة من قبل الاب وام الجد من قبل الاب ثلاث يدات واخ المسألة نعم. المسألة من ستة - [00:26:07](#)

للجدات السدس بينهن اثلاثا والباقي للاخ تعصيبا واذا كانت جدة واحدة مدلية بقرابتين يعني من جهة الاب ومن جهة الام فانها تأخذ ثلثي السدس. والثلث الاخر المدلية بقرابة واحدة اقسام هلك هالك عن ام - [00:26:30](#)

وام وام امام وام ام اب وام ابي اب اخ شقيق المسألة من ستة لام الام السدس واحد والباقي للاخ وام ام اب وام ابي اب لا يرثن اسقطتهن القربى من جهة - [00:26:57](#)

الام وهذا باتفاق ولا فيه خلاف لا باتفاق هذا باتفاق. لا خلاف فيه. لان القربى من جهة الام تسقط البعد من الجهات الاخرى. اقسام ام ام وام وعن اقسام على مذهب الحنابلة - [00:27:51](#)

نعم المسألة من ستة لام الاب السدس واحد والباقيين للعم وام ام تسقط اقسام على مذهب المالكية المسألة من من ستة للجدتين السدس يشتركن فيه. لان ام الام وان كانت اعلى - [00:28:20](#)

الا انها لا تسقطها القربى من جهة الاب فيشتركن بالسدس. ويأخذ الباقي العم هلك هالك وامه فقط المسألة من ستة للجدة السدس واحد الاب الباقي هذا على مذهب الحنابلة وعلى مذهب الاحناف - [00:28:54](#)

اقسم على مذهب الاحناف المال للاب ولا تأخذ ام الاب شيئا قالوا لان ابنها يسقطها اقسام هلك يا هالك عن اب وام ابيه عن اب وام ابيه المسألة من ستة - [00:29:24](#)

بام الجد السدس واحد والباقي للاب عن اب وام ابيه الاب على مذهب حنابلة وعلى مذهب المالكية هذه الجدة لا ترث لانها ادلت بابي الاب فحجبها الاب وهي في الحقيقة جدة - [00:30:07](#)

وجاءت من جهة الامومة فهي تأخذ السدس هلا كهالك عن اخت شقيقة واختم لي اب واختم لام وجده المسألة من ستة الاخت الشقيقة النص ثلاثة والاخت لاب السدس واحد والاخت لام - [00:30:35](#)

سدس واحد والجدة السدس واحد هلا كهالك عن ثلاث جدات متساويات. وام واختم لام واخت شقيقة وعم ثلاث جدات متساويات وام واخت لام واخت شقيقة وعن المسألة من ستة للاخت الشقيقة النصف ثلاثة - [00:31:22](#)

وللجدات لا شيء وللأم السدس وللأخت الأم السدس والباقي للعم لم لم تعطي الأم الثلث في هذه الصورة بوجود الاخوات اخت شقيقة واخت لام وهذه ابنتها او هي ابنتها هما ابنتها وحجباها من - [00:32:16](#)

من الثلث الى السدس هلكهالك عن ام وام وام ابي اب واخت لام واخت لاب المسألة من ستة اخت لاب النص ثلاثة وللأخت لام السدس واحد ولأم الأم السدس والباقي - [00:32:48](#)

لاولى رجل ذكر ولا تأخذ الجدة ثاني شيء لا تأخذ شيئا لان ام الام حجبتهم اه هلا كهالك عن ام وام ام وام ام هذي اب ثلاث جدات اعلى درجات - [00:33:33](#)

ام اب وام ام وام ام ابي اب بدرجتين وثلاث درجات واربع درجات المسألة من ستة نعم من يأخذ السدس على مذهب الحنابلة ام اب تأخذ السدس ويسقط البقية والباقي للعم - [00:34:15](#)

على مذهب الشافعية القربى ام الاب وام ام الام وام ابي الاب لا تأخذ شيئا لانها بعدها ومن جهة الاب وهذه قربى من جهة الاب والاخرى بعد من جهة الام لا تسقطها القربى من جهة الاب على مذهب الشافعية. من يتصور اجتماع - [00:35:05](#)

من اهل السدس اهل السدس كما قلنا سبعة الاب اولا الاب من يجتمع معه تجتمع معه الام والجدة الاخت لاب متى تأخذ السدس اذا كانت مع اخت شقيقة وارثة النص - [00:35:42](#)

وبشرط عدم عدم الفرع الوارث. عدم المعاصي. وعدم الاصل من الذكور الوارث وعدم المعصب وعدم المشارك؟ لا المشارك ممكن تجتمع معها المشارك يجتمع معها لكن المعصب هو الذي يشترط عدمه. هالك - [00:36:25](#)

عن جد وجدة وبنت ابن واخ لام عن جد وجدة وبنت ابن واخ لام من ستة للجد السدس واحد ولبنت الابن نص ثلاثة وللجدة السدس

واحد والباقي للجددة والباقي للجد يأخذه - 00:36:55

تعصيبا والباقي للجد يأخذه والآخر لا يأخذ شيئا مع الجد ويفضل ابن الام بالاسقاط بالجد فافهمه على احتياطي هالك عن اخت

شقيقة واربع اخوات لاب وبنت المسألة من اثنين - 00:37:25

نعم لبنت الابن النصر والباقي للاخت الشقيقة ماذا تعصيبا والاخوات ان تكن بنات فهن معهن اخت شقيقة واربع اخوات لاب وابن

عم. المسألة من ستة اختي الشقيقة النصف ثلاثة واربع الاخوات لاب - 00:38:00

لهن السدس تكملة الثلثين والباقي لابن العم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه -

00:38:41